مثله لابن العربي فعله صلى ا عليه وسلم خاص به لما علم فيه من الحكمة وحس العاقبة ص والمعدوم ش قال ابن رشد في أول سماع أشهب في شرح المسألة الثانية وأما من فدا أسيرا لا مال له بغير أمره فالصحيح الذي يوجبه النظر والقياس أنه ليس له أن يتبعه بما فداه به لأن ذلك